

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٢٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٢٢/٩

بشأن قيد وسيطى التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتريخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يقيد وسيطى التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بشركة اللبنايه السويسريه تكافل
- مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم
وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	محمد ابراهيم فريد ابو زيد فرج	٤٨٩٣٤	اللبنايه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٤١١٠٦١٦٠١٧٣١
٢	عبير على خلف حسن	٤٨٩٣٥	اللبنايه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٢١٠٢٦٢٤٠١٨٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح